

Ref. الإشارة

Kuwait الكويت

- 4 FEB 2025

قرار إداري رقم (١٦٣) لعام 2025

وكيل وزارة التجارة والصناعة

بعد الاطلاع على: -

- المرسوم بالقانون رقم (43) لسنة 1964م بشأن الاستيراد ولانحته التنفيذية.
- وعلى المرسوم بالقانون رقم (10) لسنة 1979م بشأن الاشراف على الإتجار في السلع وتحديد أسعار بعضها والأعمال الحرفية وتحديد أسعار بعضها وتعديلاته.
- وعلى المرسوم بقانون رقم (68) لسنة 1980م بإصدار قانون التجارة، والقوانين المعدلة له.
- وعلى المرسوم رقم (191) لسنة 2015م في شأن تنظيم وزارة التجارة والصناعة.
- وعلى القرار الوزاري رقم (216) لسنة 2014م بإصدار اللائحة التنفيذية للقانون رقم (117) لسنة 2013م الصادر بتعديل بعض أحكام المرسوم بالقانون رقم (10) لسنة 1979م.
- وعلى القرار الوزاري رقم (160) لسنة 2019م بشأن تفويض وكيل الوزارة في بعض الاختصاصات.
- وعلى كتاب الهيئة العامة للغذاء والتغذية رقم (204) بتاريخ 2025/1/27م بشأن توصيات الاجتماع رقم (2025/1).
- وبناءً على ما تقتضيه المصلحة العامة.

قرر

المادة الأولى

رفع الحظر على استيراد جميع أنواع لحوم المجترات (الطازجة - المبردة - المجمدة - المصنعة) بكافة أنواعها ومشتقاتها بسبب الانتهاء من مرض الحمى القلاعية من مملكة هولندا، مع الاستمرار في قرار رفع الحظر المشروط على لحوم الأبقار ومنتجاتها فقط من مملكة هولندا شريطة إرفاق شهادة صحية تفيد بخلو اللحوم البقرية من مرض جنون البقر و الالتزام بالتوصيات و الاشتراطات الواردة في القانون الصحي لحيوانات اليابسة (Health Code Terrestrial Animal) التابع لمنظمة الصحة

Ref. الإشارة

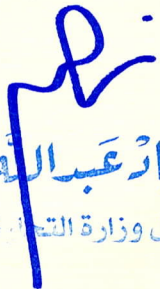
Kuwait - 4 FEB 2025 الكويت

الحيوانية العالمية (WOAH) وأن تكون الشهادة البيطرية معتمدة من بلد المنشأ وصادرة من الجهات الرقابية المرجعية لبلد المنشأ على أن تفي الشهادة الصحية بكافة الاشتراطات والتوصيات الخاصة باستيراد اللحوم من بلد أو منطقة أو مربع ذو مخاطر لا تذكر بالنسبة لمرض جنون البقر (Negligible BSE risk).

المادة الثانية

على جميع جهات الاختصاص - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا القرار ويعمل به من تاريخ صدوره وينشر في الجريدة الرسمية.

وكيل وزارة التجارة والصناعة


زَيَادُ عِبَالَةُ السَّيْدِ
وكيل وزارة التجارة والصناعة

Ref. الإشارة

Kuwait - 4 FEB 2025 الكويت

قرار إداري رقم () لعام 2025

وكيل وزارة التجارة والصناعة

بعد الاطلاع على :-

- المرسوم بالقانون رقم (43) لسنة 1964م بشأن الاستيراد ولائحته التنفيذية.
- وعلى المرسوم بالقانون رقم (10) لسنة 1979م بشأن الاشراف على الإتجار في السلع وتحديد أسعار بعضها والأعمال الحرفية وتحديد أسعار بعضها وتعديلاته.
- وعلى المرسوم بقانون رقم (68) لسنة 1980م بإصدار قانون التجارة، والقوانين المعدلة له.
- وعلى المرسوم رقم (191) لسنة 2015م في شأن تنظيم وزارة التجارة والصناعة.
- وعلى القرار الوزاري رقم (216) لسنة 2014م بإصدار اللائحة التنفيذية للقانون رقم (117) لسنة 2013م الصادر بتعديل بعض أحكام المرسوم بالقانون رقم (10) لسنة 1979م.
- وعلى القرار الوزاري رقم (160) لسنة 2019م بشأن تفويض وكيل الوزارة في بعض الاختصاصات.
- وعلى كتاب الهيئة العامة للغذاء والتغذية رقم (204) بتاريخ 2025/1/27م بشأن توصيات الاجتماع رقم (2025/1).
- وبناءً على ما تقتضيه المصلحة العامة.

قرر

المادة الأولى

رفع الحظر على استيراد جميع أنواع لحوم المجترات (الطازجة - المبردة - المجمدة - المصنعة) بكافة أنواعها ومشتقاتها بسبب الانتهاء من مرض الحمى القلاعية من مملكة هولندا، مع الاستمرار في قرار رفع الحظر المشروط على لحوم الأبقار ومنتجاتها فقط من مملكة هولندا شريطة إرفاق شهادة صحية تفيد بخلو اللحوم البقرية من مرض جنون البقر و الالتزام بالتوصيات والاشتراطات الواردة في القانون الصحي لحيوانات اليابسة (Health Code Terrestrial Animal) التابع لمنظمة الصحة

Ref. الإشارة

Kuwait الكويت

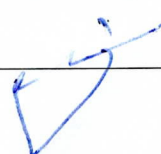
- 4 FEB 2025

الحيوانية العالمية (WOAH) وأن تكون الشهادة البيطرية معتمدة من بلد المنشأ وصادرة من الجهات الرقابية المرجعية لبلد المنشأ على ان تفي الشهادة الصحية بكافة الاشتراطات والتوصيات الخاصة باستيراد اللحوم من بلد او منطقة او مربع ذو مخاطر لاتذكر بالنسبة لمرض جنون البقر (Negligible BSE risk).

المادة الثانية

على جميع جهات الاختصاص -كل فيما يخصه- تنفيذ هذا القرار ويعمل به من تاريخ صدوره وينشر في الجريدة الرسمية.

وكيل وزارة التجارة والصناعة

	الوكيل المساعد لشئون الرقابة وحماية المستهلك
	مدير إدارة الرقابة التجارية